

هل يجوز نفي نسبة ولد لأمه إذا شهد اثنان بذلك؟

عبدالمحسن الزامل

شاب له خالة هو يقول خالته كانه يقول خاله عندها ولد قال له ابوه قال له ابوه ليس ابنها بل اخذته من الطريق وربته وهكذا قالت امه ليس هذا ابن خالتك - [00:00:00](#)

وبعض الناس تكلم بذلك من الجيران لكن خالتي اثبتته في شهادة الميلاد بانه ابنها. فهل انا اثم بل هي التي تأثم هي التي تأثم ولا يجوز لها هذا الفعل. ادعوهم لاثبتهم ان لم تعلموا اباؤهم فاخوانكم وواليكم - [00:00:16](#)

يعني فلا يجوز لها ان تنسبه اليها الواجب والاحسان اليه وتربيته ويسمى باسم مناسب لكن لا يجوز ان تنسبه اليها يعني يترتب عليه امور عظيمة من كونه يظن ان انه ابنها وانه ايضا - [00:00:36](#)

قد يكون يعني وخصوصا اذا كانت معلومة انها يعني متزوجة مثلا وزوجها متوفي او متوفى او حي نحو ذلك فيترتب على هذا امور تتعلق بمحرمة خلوة حلوة تحريم النكاح ونحو ذلك - [00:00:57](#)

وربما ينسى الامر ويتجاهل وهو لا يعلم ذلك فالمقصود ان هذا لا يجوز منها. لكن انت يعني لا شيء عليك لكن انت لو بينت ذلك هذا الواجب تبين لخالتك وتبين لك ان هذا لا يجوز - [00:01:17](#)

وثم يراعى الامر خاصة اذا كان هذا الولد مثلا قد ادرك او يعقل فينبغي ان ينظر حتى يراعى الامر في حقه لانه ربما يكون نشأ على انه ابنها وانها تقول لها انت ابني فهو ينشأ على ذلك فيراعى من هذا الامر في التدرج معه مثلا - [00:01:36](#)

الحقيقة له على وجه لا يكون فيه ضرر عليه. هذا هو الواجب لكن لا يجوز لها ان تنسبه اليها هذا من التبني الذي لا يجوز بالاجماع - [00:01:56](#)